



Administrative Appeals Tribunal

Migration & Refugee Division

عملية مراجعة طلبات الهجرة - قسم مراجعة طلبات الهجرة

نحن هيئة قانونية تتمتع بصلاحيات مراجعة القرارات المتخذة بموجب قانون الهجرة لعام 1958 من قبل الوزير، أو من قبل موظفين ينتدبهم الوزير في وزارة الشؤون الداخلية.

عند إجراء مراجعة للقرار المتعلق بالتأشيرة، سنقوم بدراسة القضية مجدداً ولدينا الصلاحية لتغيير القرار قيد المراجعة.

يحدد قانون الهجرة لعام 1958 وتنظيمات الهجرة لعام 1994 القرارات التي يمكننا مراجعتها، كما يحدد من يمكنه التقدم بطلب مراجعة قرار، وكيف يجب تقديم طلب المراجعة، والفترة الزمنية التي يجب تقديم طلبات المراجعة خلالها، والرسوم التي يجب دفعها.

تختلف القوانين المتعلقة بمن يسمح له بطلب مراجعة قرار معين والمهلة الزمنية التي تنطبق على تقديم الطلبات وما إذا كان يجب دفع رسوم، باختلاف نوع القرار وما إذا كان الشخص في مركز احتجاز المهاجرين. نحن لسنا مخولين بمنح استثناءات.

من يمكنه تقديم طلب مراجعة؟

يجب أن تشرح الرسالة التي تتضمن القرار التي ترسلها الوزارة ما إذا كان بالإمكان مراجعة القرار من قبلنا ومن يمكنه تقديم طلب للمراجعة.

لا يمكننا قبول طلب المراجعة إلا من قبل شخص له الحق في تقديم طلب للمراجعة. في بعض الحالات يكون الشخص الوحيد الذي يمكنه التقدم للمراجعة هو طالب التأشيرة أو حامل تأشيرة السابق. في حالات أخرى يمكن أن يكون الكفيل أو أحد الأقارب فقط. في بعض الحالات، يجب أن يكون مقدم طلب المراجعة داخل أستراليا وقت اتخاذ القرار أو وقت تقديم طلب المراجعة أو في كلا الحالتين. لا يمكننا تقديم المشورة بشأن الظروف الفردية؛ إلا أنه يمكنك طلب المشورة بشأن هذه القضايا من وكيل هجرة مسجل أو محام أسترالي يحمل شهادة ممارسة المهنة أو غيرهم من مزودي خدمة "المساعدة في أمور الهجرة". للمزيد من المعلومات، يرجى الاطلاع على القسم "هل يجب أن أطلب المساعدة بشأن طلبي؟" أدناه.

المهلة الزمنية المحددة لتقديم طلبك للمراجعة

يجب أن تشرح الرسالة التي تتضمن القرار التي ترسلها الوزارة المهلة الزمنية المحددة لتقديم طلب إلينا.

إذا كنت تنوي التقدم بطلب للمراجعة، يجب أن تلاحظ أنه لا يمكننا تمديد المهلة الزمنية المحددة أو قبول الطلبات المقدمة خارج هذه المهلة. إذا كنت تقدم طلباً بالبريد، فيجب عليك التأكد من إتاحة الوقت الكافي لاستلامنا للطلب قبل انتهاء المهلة المحددة.

كيف أتقدم بطلب المراجعة؟

لتقديم طلب للمراجعة، يجب عليك إكمال وتقديم استمارة "طلب مراجعة" ودفع رسوم الطلب (أو 50% من رسوم الطلب مع طلب لتخفيض الرسوم) ضمن المهلة الزمنية المحددة. انظر أدناه للحصول على معلومات حول رسوم الطلب.

يمكن تقديم الطلبات عبر الإنترنت أو عن طريق ملء استمارة وتقديمها عن طريق البريد الإلكتروني أو البريد أو الفاكس أو شخصياً. يجب على مقدمي الطلبات الموجودين في مراكز احتجاز المهاجرين استخدام استمارة M2 - "طلب مراجعة- هجرة (للأشخاص الموجودين في مراكز احتجاز المهاجرين)". يجب على جميع مقدمي الطلبات الآخرين استخدام استمارة M1 - "طلب مراجعة - هجرة (للأشخاص الموجودين خارج مراكز احتجاز المهاجرين وللمنظمات)". تتوفر الاستمارات في أي من مكاتبنا المدرجة في نهاية ورقة المعلومات هذه وهي متوفرة أيضاً على موقعنا الإلكتروني.

توجد تفاصيل الاتصال بمكاتبنا (أقلام المحكمة) في نهاية هذا المستند. لمزيد من المعلومات، يرجى الاطلاع على قسمي "طريقة تقديم الطلبات" و "جهات الاتصال" أدناه.

طلبات المراجعة المشتركة

يمكن لأفراد العائلة الواحدة عادةً دمج طلباتهم معاً للمراجعة. يمكن أيضاً دمج طلب مراجعة قرار طلب حماية مع طلب مراجعة قرار رفض منح تأشيرة. عندما يكون من الممكن دمج الطلبات، يتم دفع رسوم طلب واحد فقط ويجب استخدام استمارة طلب واحدة فقط.

رسم الطلب

يتم دفع الرسوم في جميع الحالات باستثناء في حالة طلبات مراجعة قرارات التأشيرات الانتقالية (بما في ذلك أي قرار ذي صلة بطلب الحماية) التي يتقدم بها الأشخاص الموجودون في مراكز احتجاز المهاجرين.

في جميع الحالات الأخرى:

- رسم تقديم الطلب هو \$3,374
- قد يتم تخفيض الرسم بنسبة 50% إذا اقتنعنا بأن الدفعة الكاملة قد سببت أو من المحتمل أن تسبب ضائقة مالية شديدة لمقدم طلب المراجعة
- سنقوم برد 50% من كامل الرسم إذا اتخذنا قراراً لصالحك في قضيتك.

تتوفر استمارة "طلب تخفيض الرسم - قسم مراجعة طلبات الهجرة" استمارة (M11) في أي من المكاتب المدرجة أدناه وعلى موقعنا الإلكتروني. يجب تقديم المستندات الداعمة لطلبك، كما هو موضح في استمارة M11، مع جميع طلبات تخفيض الرسوم.

إذا قمت بسحب طلب المراجعة الخاص بك فلا يمكننا إعادة رسم الطلب إليك إلا في ظروف محدودة.

هل يجب أن أطلب المساعدة بشأن طلبي؟

نحن نحرص على ألا تعتمد نتيجة المراجعة على ما إذا كان الشخص قد تلقى مشورة أو مساعدة مهنية أم لا. إلا أنه يمكنك اختيار طلب المشورة والمساعدة.

بموجب قانون الهجرة، يمكن لأشخاص معينين فقط تقديم "المساعدة في أمور الهجرة". ويشمل هؤلاء الأشخاص:

- وكيل هجرة مسجل
- محام أسترالي يحمل شهادة مزاولة المهنة
- أحد أفراد العائلة المقربين (زوجك / زوجتك أو طفلك أو والديك أو أخيك أو أختك)، أو
- المرشّح أو الكفيل إذا كنت مقدم طلب للحصول على تأشيرة.

تشمل "المساعدة في أمور الهجرة" الحالات التي يستخدم فيها الشخص، أو يدعي أنه يستخدم معرفته أو خبرته في إجراءات الهجرة، لمساعدتك على تحضير طلبك أو تمثيلك أمام محكمة الاستئناف الإدارية.

يمكن لوكلاء الهجرة المسجلين أو المحامين الأستراليين الحاصلين على شهادة مزاولة المهنة فقط دون غيرهم أن يطلبوا منك دفع رسوم مقابل تقديم "المساعدة في أمور الهجرة".

يمكنك الاطلاع على مزيد من المعلومات حول الحصول على المساعدة في طلب المراجعة الخاص بك على صفحة [المساعدة](#) على موقعنا الإلكتروني.

طريقة سير الأمور؟

نحن ملزمون بتقديم مراجعة سهلة الفهم ومنصفة وعادلة ومنخفضة التكلفة وبمبسطة وسريعة وملائمة. الميزات العامة للمراجعة هي:

- الوزير والوزارة غير ممثلين، والوزارة مطالبة بتزويدنا بجميع المستندات المتعلقة بالقضية قيد المراجعة.
- يحق لك الاطلاع على المواد الموجودة لدينا أو الحصول على نسخة منها فيما يتعلق بقضيتك (إلا أنه قد يوجد بعض القيود).
- يمكنك تقديم وثائق خطية أو تزويدنا بالمستندات كأدلة في أي مرحلة من مراحل المراجعة. نفضل أن ترسل لنا هذه المواد عبر البريد الإلكتروني حيثما أمكن.
- إذا قمت بإرسال المستندات إلينا عبر البريد الإلكتروني، بما في ذلك استمارات المحكمة، فليس من الضروري إرسال المستندات الأصلية عبر البريد.
- يمكنك تسمية شخص (ممثلك) لتمثيلك في إعداد ومتابعة قضيتك. يمكن للشخص الذي يمثلك تقديم تقارير مكتوبة وأدلة بالمستندات والاتصال بنا نيابة عنك، كما يمكنه أن يرافقك ويساعدك في أي اجتماع أو جلسة استماع نعقدتها. قد ندعو الشخص الذي يمثلك للتعليق على بعض الأمور في جلسة الاستماع، ولكن لا يمكن له تقديم مرافعة شفوية إلا في ظروف استثنائية. إذا طلب منك الشخص الذي يمثلك دفع رسوم مقابل "المساعدة في أمور الهجرة"، فيجب عليك التأكد من أنه وكيل هجرة مسجل أو محام أسترالي يحمل شهادة ممارسة المهنة. لمزيد من المعلومات، يرجى الاطلاع على قسم "هل يجب أن أطلب المساعدة بشأن طلبتي؟" أعلاه.
- قد تختار تعيين شخص (الشخص المخول باستلام المراسلات) لتلقي المراسلات نيابة عنك. معظم مقدمي الطلبات الذين لديهم ممثلين يختارون ممثلهم ليكونوا الأشخاص المخولين باستلام المراسلات. إذا قمت بتفويض شخص باستلام المراسلات، سوف يتم إرسال جميع المراسلات إلى ذلك الشخص وسيتم الاعتراف بأنها قد أرسلت إليك. هناك حالتان سنرسل فيهما نسخة من المراسلات إليك وكذلك إلى الشخص المخول باستلام المراسلات. الأولى هي عندما تتعلق المراجعة بقرار رفض أو إلغاء تأشيرة مؤقتة وأنت محتجز نتيجة لهذا القرار (يشار إليها باسم قضية "التأشيرة المؤقتة (الاحتجاز)"). والثانية هي إذا كنت قد رشحت وكيل الهجرة كمثل لك أو كشخص مخول باستلام المراسلات، وكان قد تم تعليق أو إلغاء أو انقضاء صلاحية تسجيل وكيل الهجرة هذا. سنستمر في إعطاء المستندات الخاصة بمراجعتك إلى ممثلك أو الشخص المخول إلى أن تطلب منا عدم القيام بذلك.
- نحن ملزمون بتزويدك ببعض المعلومات التي قد تؤدي إلى اتخاذ قرار سلبي، ومنحك فرصة للتعليق أو الرد على تلك المعلومات.
- إذا قمنا بدعوتك لتقديم معلومات أو للتعليق على المعلومات أو الرد عليها في غضون فترة زمنية محددة، فيجب عليك القيام بذلك وإلا فقد تفقد حقك في حضور جلسة استماع.
- نحن ملزمون بدعوتك لحضور جلسة استماع، إلا في ظروف معينة. يمكنك أن تطلب منا الحصول على الأدلة من أشخاص آخرين، وقد يرافقك ممثلك و/أو صديق أو شخص داعم. سوف نحضر لك مترجمًا إذا لزم الأمر

ماذا سيحدث خلال المراجعة؟

تختلف عملية المراجعة من حالة إلى أخرى. عادة ما تسير المراجعات على الشكل التالي:

- سوف نرسل لك رسالة نؤكد فيها أننا استلمنا طلبك. سنقوم أيضاً بإبلاغ الوزارة بطلبك ونطلب من الوزارة تزويدنا بجميع المستندات التي تتعلق بقضيتك.
- يتم تعيين أحد أعضاء المحكمة للنظر في القضية.
- يقوم عضو المحكمة بمراجعة المستندات.
- ندعوك لحضور جلسة استماع و/أو لتقديم معلومات أو للتعليق أو الرد على المعلومات.
- في بعض الحالات، قد يعلن عضو المحكمة عن القرار الذي اتخذته بشأن قضيتك عند نهاية جلسة الاستماع. قد يقرر العضو أن يرسل إليك أسباب قراره الشفوي بشكل خطي، وفي هذه الحالة سيتم إرسال الأسباب إليك في غضون 14 يوماً بعد جلسة الاستماع. يجوز أيضاً لعضو المحكمة إعلان القرار وتقديم بيان شفهي بأسباب القرار في جلسة الاستماع. في حالة حدوث ذلك، يحق لك أن تقدم لنا طلباً خطياً في غضون 14 يوماً من جلسة الاستماع لتزويدك بنسخة خطية من القرار والأسباب التي تم ذكرها في جلسة الاستماع.
- ولكن في معظم الحالات لن يتم اتخاذ قرار في نهاية جلسة الاستماع، وعندما يصدر عضو المحكمة قراراً سنرسل إليك وإلى الوزارة بياناً خطياً بالقرار والأسباب.

نظراً لاختلاف كل حالة، من الصعب تحديد المدة التي سيستغرقها اتخاذ قرار بشأن قضيتك، فنحن نعطي الأولوية لحالات معينة وفقاً للتشريعات وتوجيهات السياسة الصادرة عن رئيس محكمة الاستئناف الإدارية، على سبيل المثال، الحالات المتعلقة بأشخاص موجودين في مراكز احتجاز المهاجرين.

يحتوي موقعنا الإلكتروني على معلومات حول المدة التي تستغرقها معالجة الطلبات والتي يمكن أن توفر لك القائمة الحالية للأولويات والمدة التقديرية لمعالجة الطلبات.

قد تصبح المعلومات المقدمة إلينا عامة أثناء جلسة الاستماع. عادة ما تكون الجلسات مفتوحة للجمهور. إذا قمنا بإعداد بيان خطي بأسباب قرارنا في قضيتك، فقد يتم أيضاً تعميمه ونشره على موقع AustLII الإلكتروني (www.austlii.edu.au). لمزيد من المعلومات حول القرارات التي ننشرها، راجع سياسة نشر القرارات الخاصة بنا على موقعنا الإلكتروني.

هل تحتاج إلى مزيد من المعلومات؟

لمزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بنا (انظر أدناه للحصول على تفاصيل الاتصال). يمكن لموظفينا تزويدك بمعلومات حول إجراءاتنا، لكن لا يمكنهم تقديم المشورة لك حول فرص النجاح بخصوص حالة معينة.

يمكن لجميع مقدمي الطلبات الاتصال بنا عبر البريد الإلكتروني mrdivision@aat.gov.au. كذلك، يمكن لمقدمي الطلبات الاتصال هاتفياً برقم الاستفسار عبر الهاتف الوطني على الرقم 1800 228 333. يتم تطبيق رسوم على المكالمات المحلية والمكالمات على الهاتف الجوال. يتوفر حل لمشكلة الاتصال الهاتفي للأشخاص الصم أو الذين يعانون من السمع أو النطق من خلال الخدمة الوطنية لتحويل الاتصالات (National Relay Service) على www.relayservice.gov.au.

يمكن لخدمة الترجمة التحريرية والشفهية (TIS) تقديم المساعدة إذا كنت بحاجة إلى مترجم. يمكن الاتصال بـ TIS على الرقم 131 450 من أي مكان في أستراليا.

ماذا لو أردت تقديم شكوى أو تعليق؟

يمكنك مساعدتنا من خلال إخبارنا بما يعجبك في تعاملاتك معنا أو بالأمر التي تعتقد أنه يمكننا تحسينها. إذا كنت ترغب في تزويدنا بتعليقات، يمكنك إخبار الموظف الذي يتابع قضيتك، أو يمكنك إكمال استمارة الملاحظات عبر الإنترنت المتاحة على موقعنا الإلكتروني تحت عنوان [الاتصال بنا](#)، أو إرسال شكوى خطية مكتوب عليها "سرية" إلينا على العنوان GPO Box 9955, Sydney NSW 2001.

طريقة تقديم الطلبات

عبر الإنترنت

يمكن تقديم طلبات المراجعة عبر الإنترنت على الموقع <http://www.aat.gov.au/apply-online>

إذا كان ذلك ممكناً، يجب دفع الرسوم الكاملة في وقت تقديم الطلب عند تقديمه عبر الإنترنت.

عن طريق البريد أو الفاكس

محكمة الاستئناف الإدارية

Administrative Appeals Tribunal
GPO Box 9955, Melbourne VIC
3001

فاكس: (03) 9454 6999

محكمة الاستئناف الإدارية

Administrative Appeals Tribunal
GPO Box 9955, Adelaide SA 5001
فاكس: (08) 8128 8099

محكمة الاستئناف الإدارية

Administrative Appeals Tribunal GPO
Box 9955, Sydney NSW 2001
فاكس: (02) 9276 5599

محكمة الاستئناف الإدارية

Administrative Appeals Tribunal GPO
Box 9955, Brisbane QLD 4001
فاكس: (07) 3052 3069

محكمة الاستئناف الإدارية

Administrative Appeals Tribunal GPO
Box 9955, Perth WA 6848
فاكس: (08) 6222 7299

باليد

ملبورن

Melbourne

Level 4

15 William Street

Melbourne VIC 3000

بيرث

Perth

Level 13

111 St Georges Terrace Perth WA

6000

سيدني

Sydney

Level 6

83 Clarence Street

Sydney NSW 2000

بريزبن

Brisbane

Level 6

296 Ann St

Brisbane QLD 4000

أديلايد

Adelaide

Level 2

1 King William Street Adelaide SA

5000

للاتصال

www.aat.gov.au

mrdivision@aat.gov.au

1800 228 333

الخدمة الوطنية لترحيل الاتصالات للأشخاص الذين يعانون من ضعف في السمع و/أو النظر
www.relayservice.gov.au

موقع إلكتروني

بريد إلكتروني

رقم الاستفسار الهاتفي الوطني